بنك مصر
BANQUE MISR
نعمل معاً لخير بلدنا

بالإشارة الى احاطه الهيئة العامة للرقابة المالية في ٢٠٢٤/٩/١ بخصوص تجديد الاعفاء عن عمولة الاسترداد المقررة بحمله وثائق الصناديق التالية:

صندوق استثمار بنك مصر الأول – الإصدار الأول - دخل دوري ربع سنوي

صندوق استثمار بنك مصر - الاصدار الثاني - نمو رأسمالي

صندوق استثمار بنك مصر التراكمي مع التأمين على الحياة وضمان رأس المال -صندوق العمر

صندوق استثمار بنك مصر الثالث ذو العائد التراكمي والتوزيع الدوري

موضح الإفصاح التالي عن التعديل على الموقع الإلكتروني الخاص بالصناديق بما يفيد أنه

لا يتقاضى الصندوق مصاريف استرداد على الوثائق المستردة حتى ٣١-١٢-٢٠٢٤

للصناديق المذكورة أعلاه

المركز الرئيسي: ١٥١ شارع محمد فريد، القاهرة تليفون: ٢٣٩١٢١٧٢ (٠٢) ٢+ / ٢٣٩١٢٠٢٩ (٠٢) ٢+ فاكس: ٢٣٩٠٨٤٦٤ (٠٢) ٢+ / ٢٣٩٢٥٧٦٨ (٠٢) ٢+
Head Office: 151 Mohamed Farid Street, Cairo Tel.: +2 (02) 23912172 / +2 (02) 23912029 Fax: +2 (02) 23908464 / +2 (02) 23925768
www.banquemisr.com

بنك مصر
BANQUE MISR
نعمل معاً لخير بلدنا

صندوق استثمار بنك مصر الأول - الإصدار الأول - دخل دوري ربع سنوي

خاضع لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وترخيص الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٣٨ بتاريخ ١٩٩٤/١٢/١٣ ومقره ١٥٣ شارع محمد فريد - برج بنك مصر - القاهرة

نشر تعديل بعض بنود نشرة الاكتتاب العام في وثائق صندوق استثمار بنك مصر الأول – الإصدار الأول – دخل دوري ربع سنوي.

وفقاً لاجتماع جماعة حملة الوثائق المنعقد بتاريخ ٢٠٢٤/٠٧/٠٣ بمقر الصندوق بالعنوان التالي: ١٥٣ شارع محمد فريد – برج بنك مصر – القاهرة، وموافقة الهيئة العامة للرقابة المالية المبدئية بتاريخ ٢٠٢٤/٠٧/١٥، بشأن تعديل البند الخامس والعشرون "الأعباء المالية" من نشرة الاكتتاب العام لوثائق الصندوق لتصبح كما يلى:

البند الخامس والعشرون (الأعباء المالية)

اتعاب لجنة الاشراف

تقدر الأعباء المالية للجنة الإشراف بمبلغ ١٤٠,٠٠٠ جم سنويا (فقط مائة وأربعون ألف جنيها).

الاتعاب السنوية للممثل القانوني لجماعة حملة الوثائق ونائبه:

يتحمل الصندوق المكافأة الخاصة للممثل القانوني لجماعة حملة الوثائق والتي حددت بمبلغ ٦٠٠٠ جنيها سنويا والمكافأة الخاصة بنائب الممثل القانوني لجماعة حملة الوثائق مبلغ ٤٠٠٠ جنيها سنويا.

مع بقاء باقي البند كما هو

بحد اقصى لاجمالي الاتعاب القانونية التي يتحملها الصندوق ٣٤٥,٠٠٠ جنيه مصري سنويا، وكذا نسبة ٠,٣٥ ٪ بحد اقصى من صافي اصول الصندوق.

بنك مصر
BANQUE MISR
نحمل معاً لمصر بلدنا

صندوق استثمار بنك مصر الأول - الإصدار الأول - دخل دورى ربع سنوي

خاضع لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وترخيص الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٨ بتاريخ ١٩٩٤/١٢/١٢ وشهر ١٤ شارع محمد فريد - برج بنك مصر - القاهرة

نشر تعديل بعض بنود نشرة الاكتتاب العام فى وثائق صندوق استثمار بنك مصر الأول – الإصدار الأول – دخل دورى ربع سنوي.
وفقاً لاجتماع جماعة حملة الوثائق المنعقد بتاريخ ٢٠٢٤/١/٣٠ بمقر الصندوق بالعنوان التالي: ١٥٣ شارع محمد فريد – برج بنك مصر – القاهرة، وموافقة الهيئة العامة للرقابة المالية المبدئية بتاريخ ٢٠٢٤/٠٢/٢٠، بشأن تعديل البند الخامس والعشرون "الأعباء المالية" من نشرة الاكتتاب العام لوثائق الصندوق لتصبح كما يلي:

البند الخامس والعشرون: الأعباء المالية

أتعاب مدير الاستثمار:

أتعاب حسن الأداء:

تقدر أتعاب حسن الأداء بواقع ١٠٪ سنويا.
(٥٪ لمدير الاستثمار &٥٪ الجهة المؤسسة بنك مصر) من صافى أرباح الصندوق التى تزيد عن الأرباح المحتسبة على صافى اذون الخزانة استحقاق ٩١ يوما مضافا اليها علاوة ٣٪ خلال السنة المالية موضع التقييم.

مع الإبقاء على باقى البند كما هو

أتعاب شركة خدمات الإدارة:

تتقاضى شركة خدمات الإدارة عمولات بواقع ٠,٠٠٥ (نصف فى العشرة الاف)

يضاف على البند ما يلي:

- الأتعاب السنوية لإعداد القوائم المالية:

يستحق لشركة خدمات الإدارة اتعاب سنوية قدرها ثلاثون الف جنية مصرى لا غير نظير اعداد القوائم المالية الدورية للصندوق وتحتسب وتجنب يوميا وتدفع بنهاية كل نصف عام وذلك بعد اعتماد القوائم المالية، ويتم اعتماد الاتعاب بالقوائم المالية نصف السنوية من قبل مراقبى حسابات الصندوق فى المراجعة الدورية.

- اتعاب ارسال كشوف الحساب الربع سنوية (كشف الحساب الورقى وكشف الحساب الالكترونى):

يتحمل الصندوق مقابل ارسال كشوف حساب العملاء الربع سنوية مبلغ قدرة اثنان وعشرون جنيها مصريا عن كل كشف حساب مصدر من الشركة المصرية لخدمات الإدارة فى مجال صناديق الاستثمار (شاملة الطباعة والتغريف والارسال بالبريد المصرى للعملاء المسجلين بعناوين مراسلات داخل جمهورية مصر العربية) وثمانية جنيهات لا غير فى حالة ارسال كشوف حساب العملاء الربع سنوية عن طريق البريد الالكترونى وتقدر أتعاب تحميل حركات العميل لأول مرة بخمسة جنيهات وذلك لكل عميل ويتم السداد بناء على المطالبة الصادرة من شركة خدمات الإدارة . ويتم اعتماد مبالغ هذه الاتعاب من مراقبى حسابات الصندوق فى المراجعة الدورية.

مع الإبقاء على باقي البند كما هو

بنك مصر
BANQUE MISR
نعمل معاً لخير بلدنا

صندوق استثمار بنك مصر الأول - الإصدار الأول - دخل دوري ربع سنوي

خاضع لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وترخيص الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٣٨ بتاريخ ١٩٩٤/١٢/١٣ ومقره ١٥٣ شارع محمد فريد - برج بنك مصر - القاهرة

نشر تعديل بعض بنود نشرة الاكتتاب العام في وثائق صندوق استثمار بنك مصر الأول – الإصدار الأول – دخل دوري ربع سنوي.
وفقاً لاجتماع جماعة حملة الوثائق المنعقد بتاريخ ٢٠٢٣/٠٨/٠١ بمقر الصندوق بالعنوان الثاني: ١٥٣ شارع محمد فريد – برج بنك مصر – القاهرة، وموافقة الهيئة العامة للرقابة المالية المبدئية بتاريخ ٢٠٢٣/٠٩/١٧، بشأن تعديل بنود نشرة الاكتتاب العام لوثائق الصندوق لتصبح كما يلي:

جهات التسويق:

من خلال بنك مصر وفروعه المنتشرة المختلفة الخاضع لرقابة البنك المركزي المصري وأية جهات أخري يتم التعاقد معها لهذا الغرض على أن تكون حاصلة على موافقة الهيئة المسبقة بذلك.

- مع إبقاء باقي البند كما هو عالية.

- كانت النسب الاستثمارية

نسبة الاستثمار في الأسهم تتراوح بين ٣٠ ٪ إلى ٧٠ ٪ من صافي اصول الصندوق. وهذه النسبة قابلة للتعديل بموافقة الهيئة العامة للرقابة المالية في ضوء متغيرات سوق الأوراق المالية، كما لا تزيد نسبة الاستثمار في الأدوات المالية النقدية قصيرة الأجل عن ٥٠٪ من صافي اصول الصندوق، يلتزم الصندوق بالاستثمار في أسهم الشركات المدرجة في إحدى البورصات المصرية فقط، والخاضعة لإشراف الهيئة العامة للرقابة المالية، دون الاستثمار في الأسواق الخارجية ويجوز الاستثمار في سندات الشركات بحد أقصى ٣٠٪ من صافي اصول الصندوق.

ألا تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في أي قطاع من القطاعات عن ٣٥٪ من صافي اصول الصندوق لتنوع القطاعات المستثمر بها الصندوق مما يعظم العائد على الاستثمار ويقلل من مخاطر عدم التنوع ومخاطر السوق ومخاطر الارتباط.

- مع إبقاء باقي البند كما هو عالية.

- استرداد الوثائق اليومي

- يجوز لصاحب الوثيقة أو الموكل عنه قانونا استرداد بعض أو كل قيمة وثائق الاستثمار خلال ساعات العمل الرسمية التي حددها بنك مصر وفي موعد اقصاه الساعة الثانية عشر ظهرا خلال أيام العمل المصرفي عن طريق أي فرع من فروع بنك مصر.

- تتحدد قيمه الوثائق المطلوب استردادها على أساس نصيب الوثيقة في صافي القيمة السوقية لأصول الصندوق في نهاية يوم تقديم الطلب وفقا للمعادلة المشار اليها بالبند الخاص بالتقييم الدوري رقم (٢٣) والتي يتم الإعلان عنها يوميا بفروع البنك.

- يتم الوفاء بقيمة الوثائق المطلوب استردادها خلال يومي عمل من تاريخ تقديم طلب الاسترداد.

- يتم خصم قيمه الوثائق المطلوب استردادها من أصول الصندوق اعتبارا من أول يوم العمل التالي على اساس صافي قيمتها في نهاية عمل يوم تقديم الطلب.

يخصم من القيمة الاستردادية للوثيقة مصاريف استرداد مقدارها سبعة ونصف في الألف من المستثمر المتخارج وترد لحساب الصندوق وقد تقرر لا يتقاضى الصندوق مصاريف استرداد لمدة سنة على الوثائق المستردة تبدأ من تاريخ التصديق على المحضر من الهيئة على ان يتم الافصاح عن إعادة الخصم في نهاية المدة لحملة الوثائق طبقا لوسائل النشر المقررة للاكتتاب العام وعلى الموقع الالكتروني الخاص بالصندوق على الا يتحمل حملة الوثائق أي أعباء مالية إضافية بعد انتهاء فترة الخصم .

- مع إبقاء باقي البند كما هو عالية.

مع مراعاة كافة الاحكام الواردة باللائحة التنفيذية للقانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ الصادرة بقرار وزير الاستثمار رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ وعلى الاخص الواردة بالمادة (١٧٢) وكذا الاعمال المحظورة على مدير الاستثمار القيام بها الواردة بالمادة (١٨٣ مكرر ٢٠) من اللائحة التنفيذية والمشار اليها بالبند الثالث عشر من هذه النشرة،

- يقوم مدير الاستثمار بإجراء عمليات تداول باسم ولصالح الصندوق لدى شركات أخرى تابعة له او للجهة المؤسسة منها على سبيل المثال شركة التجاري الدولي للسمسرة وشركة مصر كابيتال للوساطة في السندات، وغيرها من شركات أخرى تابعة له او تابعة للجهة المؤسسة وهي أطراف مرتبطة به علما بأن جميع هذه المعاملات تتم وفقا لنفس الشروط والاحكام المنظمة لتعاملات الصندوق لدى شركات التداول المختلفة بالسوق، وسيتم الإفصاح عن تلك التعاملات وحجمها بالقوائم المالية للصندوق.

- يسمح بالتعامل على وثائق الصندوق (بالشراء والاسترداد) للجهة المؤسسة والجهات المرتبطة بها والجهات المرتبطة بشركة مدير الاستثمار (ما عدا شركة مدير الاستثمار نفسها والعاملين لديه) والجهات المرتبطة بشركة خدمات الإدارة (ما عدا شركة خدمات الإدارة نفسها والعاملين لديها) وكذلك يسمح بالتعامل للمديرين أو العاملين لدي الجهات المرتبطة المشار اليها ، مع مراعاة تجنب تعارض المصالح بشأن عدم التعامل على الوثائق التي تكون قد توفرت لديهم معلومات أو بيانات غير معلنة بالسوق ويكون من شأنها التأثير الجوهري على أسعار هذه الوثائق.

- يسمح لمدير الاستثمار بالاستثمار لصالح الصندوق في اوعية استثمارية أو في أوراق مالية تتعلق بعمليات يقوم فيها "مدير الاستثمار أو الجهة المؤسسة او أي من الجهات المرتبطة بهما" بدور المصدر، أو المروج، أو المرتب. أو المستشار المالية، أو ضامن الاكتتاب، أو ضامن التغطية، أو امين الحفظ، أو غير ذلك من الأدوار اللازمة لإتمام عملية اصدار الأوراق المالية أو الأوعية الاستثمارية وذلك بما لا يتعارض مع السياسة الاستثمارية للصندوق ومع مراعاة مصالح الصندوق والعمل على توفير أفضل الفرص الاستثمارية لحملة الوثائق

- وفي جميع الأحوال يلتزم كافة الأطراف بتجنب تعارض المصالح عند تعاملهم على هذه الوثائق وعند التعامل على الوثائق التي تكون قد توفرت لديهم معلومات أو بيانات غير معلنة بالسوق ويكون من شأنها التأثير الجوهري على أسعار هذه الوثائق.

- مع إبقاء باقي البند كما هو عالية

- أتعاب المستشار الضريبي:

تم تعيين السادة / مكتب بيكر تيلي - وحيد عبد الغفار وشركاه كمستشار ضريبي للصندوق وذلك نظير أتعاب سنوية قدرها ١٥,٠٠٠ جنيه (فقط خمسة عشر ألف جنيها مصريا لا غير) غير شاملة ضريبة القيمة المضافة وتحتسب وتجنب وتسدد بعد إعداد الإقرار الضريبي، بالإضافة لأتعاب الفحص الضريبي (دخل، خصم إضافة، دمغة، وما يستجد من ضرائب) ويتم اعتماد مبالغ هذه الأتعاب من قبل مراقب حسابات الصندوق في المراجعة الدورية، وذلك (حسب العروض المقدمة للجنة الاشراف وما تتخذه من قرار.)

يتحمل الصندوق مصروفات أخرى

يتحمل الصندوق مصاريف تسويقية وبيعيه يتم خصمها مقابل فواتير فعلية أو بموجب عقود تسويقية مبرمة وذلك بحد أقصى ١ ٪ سنويا (واحد في المائة سنوياً) من صافي أصول الصندوق وعلى أن يتم اعتماد هذه المبالغ من قبل من مراقب حسابات الصندوق في المراجعة الدورية، على ان لا يزيد هذا المخصص في أي وقت عن ١ ٪ من صافي قيمة أصول الصندوق.

أتعاب مراقب الحسابات:

يتقاضى مراقب الحسابات أتعاب سنوية بحد أقصى ١٤٠,٠٠٠ جنيه مصري (مائة وأربعون ألف جنيه مصري) غير شاملة ضريبة القيمة المضافة نظير مراجعة القوائم المالية السنوية والنصف سنوية تحتسب هذه الاتعاب وتجنب وتسدد في نهاية كل ٦ شهور بعد مراجعة واعتماد القوائم المالية.

- مع ابقاء باقي البند كما هو عالية

يعتمد الصندوق في تسويق وثائق الاستثمار على الجهات التالية:

بنك مصر وفروعه المنتشرة داخل جمهورية مصر العربية بالتنسيق مع مدير استثمار الصندوق شركة سى اى اسس مانجمنت مع الأخذ في الاعتبار الأحكام الخاصة بتجنب تعارض المصالح الواردة بالمادة ١٧٢ من اللائحة التنفيذية.

يجوز ترويج الاكتتاب/شراء لوثائق الصندوق من خلال شركة من الشركات المرخص لها بترويج وتغطية الاكتتاب في الأوراق المالية أو شركات السمسرة أو البنوك وغيرها من الجهات التي ترخص لها الهيئة بتلقي الاكتتابات،وذلك بموجب عقد يتم إبرامه مع الصندوق يتضمن بصفة خاصة حدود مسئولية شركة الترويج أو السمسرة ومقدار أتعابها وشروط الاكتتاب/الشراء ومدته.